بعيد لان الحديث يدل على كونه غير مأمور به ولا يلزم منه كونه منكرا لجواز
ان يكون حلالا واما هتكه عليه السلام على هذا التقدير فيجوز ان يكون لعلو مرتبته
وغاية تنزهه م عايشة رضه روى مسلم عنها قالت لما نزلت اية
التخيير وهي قوله تعالى يا ايها النبي قل لازواجك ان كنتن تردن الحيوة الدنيا
الاية بدأ بي النبي عم فتلا علي الاية فاخترت الله ورسوله ثم قلت اسألك
ان لا تخبر امرأة من نسائك بالذي قلت فقال عم ان الله لم يبعثني
معنتا بتشديد النون اي طالبا للعنت وهو العسر على الغير ولكن بعثني
معلما ميسرا م ابن مسعود رضه روى عنه مسلم قال سأل رجل عن النبي عم
ان القردة والخنازير امن قوم مسخوا ام لا فقال عليه السلام ان الله لم يهلك
قوما او يعذب قوما فجعل لهم نسلا المسخ تحويل صورة الى ما هو اقبح منها
كذا قاله الجوهري قال الشيخ الشارح تكرير لفظ قوما اشارة الى ان المهلكين
غير المعذبين فان اريد بالاهلاك الاعدام بالكلية كان التعذيب بالمسخ وان
اريد به المسخ كان التعذيب شيء آخر فلا بد من توجيه احد الفعلين بالمسخ حتى
يقع جوابا واقول جوابه عم على توجيهه مع كونه زائدا على السؤال بلا فائدة
لا يستقيم على الارادة الاولى لان المنفي في الحقيقة ثبوت النسل لهم
والهالك بالكلية لا يتصور منه النسل فكيف ينفى وكذا على الارادة الثانية
لان المعذب بشيء كبني اسرائيل حيث عذبوا بالجراد والقمل وغيرها وقريش
عذبوا بالقحط فلم ينقطع نسلهم فالوجه عندي ان يحمل هذا على شك الراوي
فيكون المراد الاهلاك والعذاب المسخ بقرينة السؤال وان القردة والخنازير
كانت قبل ذلك اي قبل اهلاكهم او تعذيبهم فان قيل روى مسلم عن ابي هريرة رضه
ان النبي عم قال فقدت امة من بني اسرائيل لا يدرى ما فعلهم ولا اراها
الا الفار الا ترونها اذا وضع لها البان الابل لم يشربه واذا وضع لها البان
الشاة شربته اي القت عليه نفسه حرصا ومحبة كذا قاله الجوهري وهذا
يدل على ان الفارة نسل الممسوخ فما التوفيق بينهما قلنا هذا الحديث
محمول على انه عليه السلام قال حين لم يعلم ان الممسوخ لم يتناسل ولذا لم يجزم

بذلك

بذلك وقال اراها اي اظنها واما في الحديث الذي نحن فيه فقد جزم بعدم النسل فيه
خ ابو هريرة والنعمان بن مقرن رضي الله عنهما وهو بضم الميم وفتح القاف
وكسر الراء المشددة قيل ما رواه النعمان عن النبي عم ستة احاديث انفرد منها
مسلم بواحد والبخاري بهذا الحديث قال كان النبي عم في غزوة خيبر قال الرجل
كان يدعي الاسلام هذا من اهل النار فلما حضر القتال قاتل الرجل اشد القتال
فتعجبوا مما قال النبي عم في حقه وكادوا ان يرتابوا فلما كثرت به الجرح
قتل نفسه من شدة وجعه فقال عليه السلام ان الله ليؤيد هذا الدين بالرجل
الفاجر اي الكافر فان ذلك الرجل كان منافقا وكان قتاله رياء والرسول عم
لعلمه بحاله اخبر في شانه ما اخبره فلما قتل نفسه تبين نفاقه لساير المسلمين م
انس رضه روى مسلم عنه ان الله ليرضى عن العبد ان ياكل اي لان ياكل
الاكلة بفتح الهمزة بالمرة من الاكل حتى يشبع كذا قاله الجوهري فيحمده
عليها او يشرب الشربة فيحمده عليها وانما اتى ببناء المرة اشعارا
بان الاكل والشرب وان كانا قليلا يستحق الشكر عليه ومن السنة
ان لا يرفع صوته بالحمد عند الفراغ من الاكل اذا لم يفرغ جلساؤه لكيلا يكون
منعا لهم ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه ان الله ليضحك
من رجلين المراد من الضحك رضاؤه مجازا لاستحالة الضحك المعروف
في حق الله تعالى واستتباعه نوع رضاء قال النووي يجوز ان يراد
ضحك الملائكة المتوجهين بقبض روحها ويكون اسناده الى الله
مجازا ويروى يضحك الله الى رجلين عدي الضحك بالى لتضمنه
معنى الانبساط يقتل احدهما صاحبه ثم يدخلان الجنة تتمة الحديث
قالوا وكيف ذلك يا رسول الله قال يقتل هذا فيلج الجنة ثم يتوب الله
على الاخر فيهديه الى الاسلام ثم يجاهد في سبيل الله فيستشهد
قال الشيخ الكلاباذي يجوز ان يكون معنى الضحك ادرار الرحمة
على عبده يقال ضحك السحاب اذا صب ماءه ق ابو موسى رضه اتفقا
على الرواية عنه ان الله ليملي للظالم بفتح اللام الاولى من باب الافعال

الاملاء هو الامهال والتاخير في المدة

Copyright King Saud University